وزارة العدل
إدارة الإعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

نشرة الصحافة

اليــوم:	الأحد
التاريخ :	2022-1-16

الجريدة
محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تجديد «أذونات الـ 60 عاماً» ينتظر مرسوم نقل «القوى العاملة» لوزير العدل

الجلاوي يضع الأمر ضمن أولوياته ويحرص على إنجازه سريعاً

جورج عاطف

كشفت مصادر قيادية معنية بملف «عمالة الـ 60 عاماً وما فوق من حملة شهادات الثانوية العامة وما دونها وما يعادلها»، أن قضية تجديد أذوناتهم ستشهد حلولاً جذرية خلال الأيام القليلة المقبلة، بعدما تأخر حسمها أكثر من عام.

وقالت المصادر لـ «الجريدة»، إن وزير العدل وزير الدولة لشؤون النزاهة المستشار جمال الجلاوي، يضع هذه القضية «ضمن أولوياته ويعيرها اهتماماً بالغاً، ويحرص على إيجاد حلول جذرية لها في أسرع وقت ممكن»، مؤكدة أن الوزير «ينتظر صدور مرسوم من مجلس 02

تجديد «أذونات الـ 60 عاماً» ينتظر...

الوزراء بنقل تبعية بعض الجهات الحكومية التي نُقلت إلى جهات أخرى، ومنها الهيئة العامة للقوى العاملة التي كانت تابعة لوزير التجارة والصناعة، وباتت حالياً بعهدة وزير العدل».

وأضافت أن مجلس إدارة «القوى العاملة» أنجز التصورات الخاصة بالتعديلات على قرار «الـ 60 عاماً» بما يتيح للعمالة المشمولة به استكمال عملها في البلاد بصورة قانونية وبدون مخالفة للقرارات المنظمة لسوق العمل، لافتة إلى أنه عقب صدور مرسوم نقل التبعية سيصدر القرار المنظم لهذه المسألة.

وتوقعت أن تتراوح الرسوم التي ستُقَر بين 1000 و1100 دينار سنوياً، شاملة التأمين الصحي، الذي من المتوقع أن تكون قيمته بين 500 و600 دينار، إضافة إلى 500 دينار رسماً ثابتاً لتجديد إذن العمل.

يذكر أن الاتحاد الكويتي للتأمين أنجز تصوره الخاص بمقترحات رسوم التأمين المتوقع فرضها على عمالة «الـ 60 عاماً»، ورفعه للوزير المختص حينذاك، وزير التجارة والصناعة رئيس مجلس إدارة «القوى العاملة»، لاتخاذ قرار بشأنه.

وكان «قرار الـ 60» تسبب في وقف تجديد إقامات أكثر من 45 ألف عامل يندرجون ضمن هذه الفئة، وقد آثر بعضهم مغادرة البلاد، في حين ينتظر السواد الأعظم منهم اعتماد التعديلات على القرار، والتي تسمح لهم بتجديد إقاماتهم وفق ضوابط واشتراطات محددة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2022-1-16	1	4937

الراي
محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

ديوان الخدمة يطلب ترشيح أسماء جديدة للمناصب القيادية

إنهاء خدمات المستشارين القدامى في الوزارات

| كتب علي العلاس |

في خطوة نحو خفض الدفقات وضبط التعيينات، استجاب الوزراء في الحكومة الجديدة لديوان الخدمة المدنية الذي طلب منهم إنهاء الاستعانة بخبرات المستشارين العاملين في الوزارات والجهات والهيئات التابعة لهم، الذين سبق وأن وافق عليهم مجلس الخدمة المدنية، بناء على طلبات أعضاء الحكومة السابقة.

وكشفت مصادر مطلعة في الديوان لـ«الراي» أن «جميع أعضاء الحكومة الجديدة أنهوا بالفعل خدمات المستشارين العاملين لديهم، تمهيداً لتعيين مستشارين جدد أو الاستعانة مرة أخرى بخدمات من تم إنهاء خدماتهم بعقود استشارية جديدة»، مشيرة إلى«وجود نحو 360 استشارياً كويتياً يعملون في جهات الدولة الحكومية التابعة لديوان الخدمة المدنية».

وأوضحت أن الديوان طلب أيضاً من الوزراء ترشيح أسماء لشغل المناصب القيادية (وكيل - وكيل مساعد - مدير هيئة) بدلاً من الترشيحات التي سبق وأن تم إرسالها قبل تشكيل الحكومة الجديدة.

واستغربت المصادر من عدد المستشارين الكبير الذي يستعان بهم في جهات الدولة الحكومية، في ظل التوجه العام لتقليص النفقات في تلك الجهات، خصوصاً أنه يفترض أن يقوم موظفو تلك الجهات من موظفين ورؤساء أقسام ومراقبين ووكلاء مساعدين بالدور المنوط بهم للقيام بمهامهم، فيما تتم الإستعانة بالمستشارين في أضيق الحدود.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2022-1-16	1	15373

القبس
النيابة العامة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تعذيب ضابط بـ«أمن الدولة»:

إخلاء سبيل عقيد ومقدم بكفالة ألف دينار لكل منهما

المحرر القضائي

بعد مرور أقل من 24 ساعة على صدور قرارها بحجزهما مساء أول من أمس، قررت النيابة العامة أمس إخلاء سبيل ضابطين برتبتي عقيد ومقدم، في وزارة الداخلية بكفالة 1000 دينار لكل منهما في قضية تعذيب ضابط داخل جهاز أمن الدولة.

وقال مصدر مطلع لـ **القبس** إن النيابة لا تزال تواصل تحقيقاتها في القضية، وقد تقوم باستدعاء الضابطين مجددا في أي وقت للتحقيق معهما مرة أخرى، أو استدعاء آخرين لهم علاقة بالقضية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2022-1-14	3	17303

«لم يسلّموا إقرارات الذمة»

«نزاهة»: 252 قيادياً إلى التحقيق

خالد الحطاب

أحالت الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) 252 قيادياً وإشرافياً إلى التحقيق لامتناعهم عن تسليم إقرارات الذمة المالية خلال العام الماضي. وكشفت إحصائية الهيئة، التي حصلت **القبس** على نسخة منها، أن نسبة التزام المشمولين بتقديم الإقرارات بلغت 99.6%، منذ صدور اللائحة التنفيذية في 13 نوفمبر 2016 وحتى نهاية 2021.

وبلغ عدد الإقرارات المتسلمة حتى نهاية العام الماضي 27382 اقرارا، منها 15296 اقرارا من النوع الأول الذي يقدم خلال ستة أشهر لمن هم في الخدمة وقت صدور اللائحة التنفيذية وخلال ستين يوماً من تاريخ تولي المنصب.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2022-1-16	4	17304

القدس
النيابة العامة
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

قضية قتل فرح أكبر:

استدعاء طبيب ومسعف.. وتفريغ كاميرات مستشفى العدان

قررت محكمة الاستئناف أمس استدعاء طبيب ومسعف في قضية قتل المواطنة فرح أكبر، كما أمرت بتفريغ كاميرات مستشفى العدان، وحددت جلسة جديدة لنظر طعن المتهم المحكوم بالإعدام في القضية من محكمة الجنايات، في 10 فبراير المقبل. وكانت النيابة العامة قد طالبت بإعدام المتهم بقتل فرح، بينما طالب المتهم عبر دفاعه بتخفيف العقوبة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2022-1-14	3	17303

الراي
أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تأجيل قضية قاتل فرح إلى 10 المقبل

| كتب أحمد لازم |

أجلت محكمة الاستئناف، أمس، قضية قاتل المواطنة فرح أكبر، الذي حُكم عليه من محكمة أول درجة بالاعدام شنقاً، إلى 10 فبراير، لاستدعاء طبيب ومسعف وتفريغ كاميرات مستشفى العدان.

وفي أحداث جلسة أمس، حضر دفاع ورثة المجني عليها المحامي عبدالمحسن القطان وأصرّ على طلباته بتفريغ كاميرات مستشفى العدان.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2022-1-14	16	15372

الأنباء
أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الدستورية» تنتصر لوافدة مصرية: تستحق 9900 دينار نهاية خدمة دون إلزام بالمغادرة

قضت المحكمة الدستورية بعدم دستورية قرار مجلس الخدمة المدنية في اجتماعه رقم 3 المنعقد في 23 أبريل 2018، وذلك فيما تضمنه من النص على «قصر إرجاء صرف مكافأة نهاية الخدمة للموظفين غير الكويتيين حتى تاريخ التقدم بإشعار مغادرة على الراغبين في تحويل إقامتهم الحكومية سواء للعمل بالقطاع الأهلي أو للالتحاق بعائل أو كفيل نفسه حتى يتقدمون بإشعار مغادرة».

جاء ذلك في حكم لصالح وافدة مصرية الجنسية كانت تشغل وظيفة خبير أول هندسي في إدارة الخبراء بوزارة العدل ابتداء من 16 نوفمبر 2009، ثم تقدمت في 23 أغسطس 2018، بطلب إنهاء العقد وصرف مكافأة نهاية الخدمة المستحقة لها البالغة 9900 دينار، حيث امتنع ديوان الخدمة المدنية عن صرف تلك المكافأة لها، مبررا ذلك بما صدر عن مجلس الخدمة المدنية في قراره بتاريخ 23 أبريل 2018، والذي يطالب بتقديم إشعار مغادرة للبلاد لصرف مكافأة نهاية الخدمة للموظفين غير الكويتيين.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2022-1-16	6	16378

القبس
مجلس الأمة
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

أقرَّ التعديلات في المداولة الأولى.. وأرجأ الثانية

المجلس يخفّض «الحبس الاحتياطي».. والحكومة ترفض

■ الجلاوي: 3 ملايين وافد نخشى هروب مَن يرتكب جريمة منهم

اكتفى مجلس الأمة بإقرار المداولة الأولى بشأن تعديلات قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية المتعلقة بالحبس الاحتياطي، وسط رفض حكومي، وأرجأ التصويت على المداولة الثانية إلى جلسة مقبلة.

وقال النائب أسامة المناور: «إن تمديد فترة الحبس الاحتياطي كان خطأ فادحاً»، في حين قال النائب حسن جوهر: «إن الكويتيين يعانون من حبسهم وتعذيبهم، وأحيانا بسبب التشفي أو الانتقام في خلافات سياسية، ثم تقوم المحكمة ببرئتهم، لذلك نريد إلغاء الحبس والحجر على الحرية في قضايا الرأي أينما وجدت إلى أن يصدر الحكم القضائي النهائي».

بدوره، قال هشام الصالح: «كم شخص تم حبسه احتياطياً مدة طويلة وبعدها يطلع براءة ونرى حالات ينتفي فيها الحبس الاحتياطي، ولدينا ابطال العمل الخيري ومشكلتهم كفالة الأيتام في الكويت».

من جانبه، قال عبدالله جاسم المضف: «لا أريد أن أدخل في تفاصيل هذا القانون؛ لكن هناك الحبس الاحتياطي، ولا يفهم من كلامنا الدفاع عن قضايا المخدرات وغيرها، لكن لن نقبل بالتعسف ضد أصحاب الرأي، وامامنا حادثة الاخ جمال السابر الذي حُجز وأخذ حكم البراءة، فلا يجوز اليوم أن نقيد حرية الآراء والكلمة»، داعياً النواب إلى توقيع ميثاق شرف لعدم رفع اي قضية.

وأكد أسامة الشاهين أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته، فنريد تخفيض المدد وإقرار هذا القانون، فلم يعد لائقاً أن ندس رؤوسنا في التراب، فهناك اعراض انتُهكت بسبب الحبس الاحتياطي، وهناك ضابطان تم إيقافهما عن العمل بسبب التعسف.

من جانبه، قال مهند الساير: حقوق الناس خط أحمر، ويفترض أن تصوت الحكومة اليوم على هذا القانون وان يتم التصويت بالمداولتين.

وأكد عبدالكريم الكندري أن القانون ببساطة محاسبة المخطئ مو مسألة «فرصة يومين»، والناس يذهبون الى المحكمة وتتم تبرئتهم، وايام الحبس اين ذهبت؟: نعم سوف يتم تطبيق هذا القانون، مشيراً الى ان الحكومة عندها برنامج سهل وقادرة على التعامل الالكتروني وتيسير التعامل مع القضايا.

وشدد وزير العدل جمال الجلاوي: «إن الحبس الاحتياطي ضمان للمجتمع وللمجني عليه، فهو عمل اجرائي احترازي، وندخل المجلس عندما لمس ان هناك حاجة للتفريق بين الجنح والجنايات، وبالتالي يتعين أن يكون الحبس الاحتياطي مختلفاً ومن سمات الحبس الاحتياطي مراعاة مصلحة المتهم، فإذا رأينا أن القانون القائم في 2016 حددها في الجنحة بومين والجناية 4 أيام، وعليه ان يحيله الى جهات الاختصاص بما ورد في المادة 60، ففي المادة 69 أعطى لسلطة التحقيق 3 أسابيع، ومن ثم إحالته الى القضاء، وكلكم تعلمون انه اثناء التحقيق يتطلب مدة طويلة لجمع المعلومات، واذا طبقت هذا النص فإنني افرجت عن المتهم قبل أن تكتمل اركان التحقيق، ولذلك هي ليست رفاهية بل ما فرضته الحاجة، فلا يمكن التساوي بين الجنح والجناية، وهذا امر مقبول في الجرائم وبعد الانتهاء من التحقيق، ولذلك كل الكلمات التي سمعتها تتكلم عن المتهم ولم تتكلم عن حق المجني عليه والمجتمع، والحكومة ترى أن تبقى النصوص كما هي وهي ليست كثيرة وليست بدعة، وبالتالي ليست هناك حاجة لتقليلها، وانا على يقين انكم تعلمون علم اليقين ان هناك جرائم لو خرج المتهم قد يطمس الدليل، علما ان لدينا 3 ملايين وافد نخشى هروب من يرتكب جريمة منهم بتعديل هذا القانون».

وقال الجلاوي: «الاستدلال بربط الحبس الاحتياطي بالحريات غير صحيح؛ لأن هذا الحبس يأتي بعد ارتكاب جريمة، وهو موجود في كل دول العالم، ونتمنى الإبقاء على مدد الحبس الاحتياطي مع وضع ضمانات، والتظلم امام القاضي وخلال 48 ساعة يتم الفصل في التظلم، وبالتالي حتى الارقام ليست كبيرة، واعيد واكرر لا ننظر الى المتهم فقط، بل ننظر الى المجني عليه والمجتمع، وان كان هناك تعسف في الحبس الاحتياطي فهي تصرفات فردية، والقضاء اتخذ اجراءاته دون تعسف».

ووافق المجلس على مساواة مدة الحبس الاحتياطي في قضايا الجنح والجنايات بـ48 ساعة، ورفض تقليص مدة تمديد الحبس الاحتياطي في الجنايات الى 10 أيام، وأقر تقليص مدة تجديد الحبس الاحتياطي 30 يوماً في كل مرة، وبما لا يتجاوز 3 اشهر في الجنح والجنايات.

وأقر المجلس عدم جواز الحبس الاحتياطي في الجنح التي عقوبتها الحبس ثلاثة أشهر بحد أقصى ومتعلقة في قضايا الرأي.

وقال الغانم: هل النواب مع التصويت مداولة اولى ام إعادته إلى اللجنة المختصة لمعالجة التناقض الوارد في بعض المدد.

ووافق المجلس على تعديل بعض أحكام قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية في المداولة الأولى وبحيله الى اللجنة التشريعية لإنجاز التعديلات وتصويب التناقضات الواردة بمواد القانون.

جمال الجلاوي وحمد روح الدين خلال مناقشة الحبس الاحتياطي (تصوير: حسني هلال)

الصالح يشيد بالمنصور.. ويشدد على التصدي لامتهان السجناء

أشاد النائب خليل الصالح بالخطوة التي قام بها وزير الداخلية الشيخ أحمد المنصور على خلفية الوقائع التي طالت جهاز أمن الدولة.

وشدد الصالح في تصريح صحافي على أهمية مواصلة هذه القرارات الإصلاحية لإيقاف كل الممارسات التي تسيء إلى سمعة الكويت وتخالف الأعراف والدستور والدين الإسلامي.

وقال الصالح: «إن المؤسسة الإصلاحية تتطلب وقفة مماثلة من وزير الداخلية بعد تكرار شكاوى التعسف والتعذيب والإهانة التي تعرض لها بعض من السجناء»، وطالب وزير الداخلية بضرورة الاستماع إلى هؤلاء السجناء وأهاليهم، وتفريغ الكاميرات منذ بداية التحقيقات معهم والتحقيق في هذه الأمور ومحاسبة المسؤولين عنها. وتساءل: «لمصلحة من يتم نقل السجناء بطريقة لا إنسانية في سيارات بلا مقاعد، وعدم مراعاة كبار السن وأصحاب الأمراض المزمنة، وتعمد كيل الإهانات لهم إلى حد الاعتداء البدني؟».

وشدد الصالح على أن هذه الممارسات تضع سمعة الكويت على المحك داعياً وزير الداخلية إلى الضرب بيد من حديد لكل من يسعى إلى شرعنة انتهاك حق الإنسان وكرامته في الأجهزة الأمنية أياً كان.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2022-1-14	7	17303

الراي
مجلس الأمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تعديلات «الإجراءات والمحاكمات الجزائية» ألغته للدعاوى التي لا تتجاوز عقوبتها 3 أشهر

لا حبس احتياطياً.... في قضايا الجنح

تصويت على أحد القوانين

لا يجوز حجز المتهم أكثر من 48 ساعة من دون أمر كتابي من المحقق بحبسه احتياطياً

في قضايا الجنايات والجنح تصدر المحكمة أمر تجديد الحبس 30 يوماً بما لا يتجاوز 3 أشهر

وافق المجلس، في المداولة الأولى على الاقتراحين بقانونين في شأن تعديل بعض أحكام قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية، بهدف تحقيق ضمانات أفضل للمقبوض عليه والمحبوس احتياطيا، للتوافق مع الحقوق العامة والحرية الشخصية التي كفلها الدستور، بموافقة 36 عضواً ورفض 15، من إجمالي الحضور البالغ عددهم 51 عضواً.

وجاء في المذكرة الإيضاحية للاقتراحين في إحدى المواد أنه «لا يجوز بأي حال أن يبقى المقبوض عليه محجوزاً لمدة تزيد على 48 ساعة، من دون أمر كتابي من المحقق بحبسه احتياطياً». كما نصت إحدى المواد على أنه إذا اقتضت مصلحة التحقيق استمرار حبس المتهم، في قضايا الجنايات والجنح زيادة على المدة المنصوص عليها في المادة السابقة جاز عرض أمر تجديد الحبس على المحكمة المختصة بنظر الموضوع، على أن يصدر أمر تجديد الحبس لمدة 30 يوما في كل مرة بحد أقصى ثلاثة أشهر.

وأضيفت مادة جديدة تقضي بـ «عدم جواز حبس المتهم احتياطيا في الجنح المعاقب عليها بالحبس مدة لا تجاوز ثلاثة أشهر أو بالغرامة أو بكليهما» إذ يكفي في مثل هذه الجنح قليلة الخطورة الإجرامية، الإفراج عن المتهم المقبوض عليه بضمان مالي أو بالضمان الشخصي بدلا من حبسه احتياطيا.

وفي مداخلة له، قال وزير العدل جمال الجلاوي «نتفق مع نص إلغاء عقوبة الحبس الاحتياطي في الجنح التي تقل عقوبتها عن 3 أشهر. لكننا لسنا مع تقليصها في جرائم كالقتل أو التعدي على المال العام».

وقال النائب حسن جوهر إن «من أبرز القضايا التي ابتلي بها الشعب الكويتي الحبس الاحتياطي، وهو وسيلة لإهانة الكويتيين، بالمئات يتم حبسهم وتعذيبهم وتكون الأحكام النهائية براءة، فغير مقبول التشفي عن طريق الحبس الاحتياطي بسبب الخلافات السياسية، وقد قدمنا تعديلاً على إلغاء الحبس الاحتياطي في قضايا الرأي أينما وجدت، ونحن لسنا ضد الإجراءات القضائية، لكن من يرتكب جريمة يحال إلى القضاء والاكتفاء بضمان محل إقامته».

وقال هشام الصالح «الواجب أن يتدخل المشرع لتعديل الحبس الاحتياطي، فنحن نعاني من إساءة استخدامه، وتحوله من إجراء احترازي الى عقوبة وخصوصا في قضايا الرأي». فيما قال عبدالله المضف «نحن لا نمنع النيابة من اتخاذ إجراءاتها، ولكن لا نقبل احتجاز أهل الرأي من دون سند قانوني مثلما حدث مع جمال الساير. وسبب تميز البلد ليس وجود الخيرات وهي موجودة في جميع الدول المجاورة، وإنما حرية الكلمة هي التي ميزت بلدنا».

بدوره أكد الدكتور عبدالكريم الكندري أن «هناك من سينتقد حالة عدم الاستقرار التشريعي، لكن هذه ليست مشكلة المشرع، وانما نجمت عن سوء استخدام التشريع. وهنا نعم يتدخل المشرع لضبط القانون. فالخلل يكمن في سوء في استخدام الحبس الاحتياطي وفي قضايا لا تستحق الحبس يتم استخدامه، لكن في قضية كالصندوق المالي التي يترتب على عدم الحبس فيها ضرر بالقضية نجد أن عقوبة الحبس لا تستخدم».

وعقب الجلاوي أن «الحبس الاحتياطي ضمانة ليس فقط للمتهم وإنما للمجني عليه والمجتمع، فالحبس الاحتياطي إجراء احترازي قضائي لحماية الأدلة من الضياع وهروب المتهمين وهو ضمانة وحق المجتمع في الحبس الاحتياطي كفالة أمنه واستقراره»، مشدداً على «ضرورة تناسب فترة الحبس الاحتياطي مع الجرم». وأكد أن «الحبس الاحتياطي أيضا ضمان وحماية للمتهم في بعض القضايا من تعرضه لأي ضرر، مشيرا الى أن القانون حدد يومين حبس احتياطي في الجنح و4 أيام في الجناية فهو مايز بين الجنح والجنايات في المادة 60».

ودعا الرئيس الغانم للتصويت على المداولة الأولى للتعديلات، ومن ثم يعاد القانون للجنة التشريعية لمعالجة التناقض القائم فيه في شأن المدد قبل المداولة الثانية، فوافق المجلس على المقترح وتم التصويت على المداولة الأولى لتقرير اللجنة التشريعية والتعديلات الواردة على قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2022-1-14	4	15372

الراي
مجلس الأمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

ضمن تعديل قانون «المرئي والمسموع»

رفض مساواة «ازدراء القضاء ورجال النيابة» بـ... عقوبة المساس بالذات الإلهية والأميرية

وافق المجلس، في المداولة الثانية، على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الإعلام المرئي والمسموع، بما يشمل الحفاظ على حقوق الأفراد وصون حرياتهم، حيث جاءت نتيجة التصويت بموافقة 52 عضواً ورفض واحد وامتناع اثنين، من إجمالي الحضور البالغ عددهم 55 عضواً.

وقضت تعديلات القانون بتقييد سلطة الوزير، عبر إلزامه بالموافقة على طلب صدور ترخيص البث، متى ما كان الطلب مستوفياً لكافة شروط إصداره المنصوص عليها في القانون. وشملت التعديلات إحدى المواد المتعلقة بالمسائل المحظور بثها، إذ تم إلغاء بعض المحظورات لورودها في قوانين أخرى تنظمها أو لعدم وضوح مصطلحاتها وما ترمي إليه من مقاصد ومفاهيم.ونص تعديل مادة أخرى على تحديد المسؤولية الجزائية على مرتكب الفعل المخالف أو من اشترك في ارتكابه، دون أن تمتد إلى البقية.

كما قررت المادة سالفة الذكر في حال كانت المحظورات التي تم بثها قد صدرت من ضيف البرنامج أثناء البث المباشر فلا تقوم سوى مسؤوليته الجزائية عن ذلك الفعل دون مسؤولية الغير أما إذا كان البث مُسجلاً يعرض لأول مرة أو معاداً يعاقب مدير عام القناة بذات العقوبات الواردة في هذه المادة.

ورفض المجلس التعديل الحكومي الخاص بـ«ازدراء القضاء ورجال النيابة» ومساواتهما بعقوبة المساس بالذات الإلهية والأميرية والأنبياء والرسل في قانون «الإعلام المرئي والمسموع».

وأوضح رئيس اللجنة التعليمية الدكتور حمد المطر، أن عقوبات الحبس اقتصرت على ثلاث حالات: المساس في الذات الإلهية والأنبياء والرسل وأمهات المؤمنين والصحابة وآل البيت، والذات الأميرية، وقلب نظام الحكم. وانتقد أسامة المناور أحد التعديلات المقدمة، بإضافة القضاء والقضاة إلى محاذير المساس، وترتب عقوبة الحبس على المساس به، متسائلاً «لماذا هذه الهالة على القضاء ومساواتها بالذات الإلهية والأنبياء والرسل أو الذات الأميرية بأن يعاقب بالحبس من ينتقد القضاء؟».

وعقب وزير الإعلام حمد روح الدين «نحن نتحدث عن ازدراء الأشخاص وكراماتهم، والقضاة ملاذنا الأخير».

أعضاء اللجنة التشريعية يتناقشون في تعديلات القانون

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2022-1-14	4	15372

الراي
محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

السجن مدى الحياة لضابط سابق دين بارتكاب «جرائم ضدّ الإنسانية»

ألمانيا... حكم «تاريخي» في قضية فظائع منسوبة لدمشق

أصدر القضاء الألماني، أمس، حكماً بالسجن مدى الحياة على ضابط سابق في المخابرات السورية، لإدانته بارتكاب جرائم ضدّ الإنسانية، في قرار وصف بأنه «تاريخي»، يأتي في سياق أوّل قضية في العالم مرتبطة بفظائع منسوبة إلى نظام الرئيس بشار الأسد.

وقضت المحكمة العليا الإقليمية في كوبلنس (غرب ألمانيا) بأن أنور رسلان (58 عاماً) مسؤول عن مقتل معتقلين وتعذيب آلاف الآخرين في معتقل سرّي للنظام في دمشق، وذلك بين عامي 2011 و2012.

وهو ثاني حكم يصدره القضاء الألماني في هذه المحاكمة بعد إدانة ضابط آخر من المخابرات السورية أدنى رتبة في فبراير 2021.

وقد أقرّ المُدّعى بذنب رسلان في مقتل 27 شخصاً في المعتقل، الذي أشير إليه على أنه تابع لقسم التحقيقات - الفرع 251 ومعروف باسم «أمن الدولة - فرع الخطيب» في دمشق.

والتزم رسلان، الذي كان برأس شعبة التحقيقات في الفرع 251 من جهاز أمن الدولة الواسع الانتشار الصمت طوال جلسات هذه المحاكمة التي بدأت في 23 أبريل 2020.

واستمع صباح أمس إلى حكم المحكمة الذي تُرجم فورياً إلى العربية، من دون أن يبدو عليه الانفعال.

وفي مايو 2020، تلا محاموه إفادة خطّية نفى فيها الضابط السابق مشاركته في تعذيب المعتقلين وقتلهم. وأعاد التأكيد على موقفه في بيان تلاه مترجمه في مطلع يناير، قبل أن يختلي أعضاء المحكمة للتداول.

ولمحاكمة هؤلاء السوريين، تطبّق ألمانيا المبدأ القانوني للولاية القضائية العالمية الذي يسمح لقضائها بمحاكمة مرتكبي الجرائم الخطرة، بغضّ النظر عن جنسيتهم أو مكان ارتكاب الجرائم.

وحضر نحو 12 من الضحايا على الأقل جلسة النطق بالحكم. وتجمعت عائلات سورية صباحا أمام المحكمة وحمل الحاضرون لافتات كتب عليها «أين هم؟» في إشارة إلى أشقائهم وشقيقاتهم الذين فقدوا في مراكز الاعتقال السورية.

وأقرّت المحكمة في قرارها بـ «هجوم موسّع وممنهج ضدّ المدنيين» يشنّه نظام الأسد على السوريين منذ أن نزلوا إلى الشارع مطالبين بالديموقراطية في مارس 2011.

ومنذ بدء المحاكمة، مثل أكثر من 80 شاهداً أمام القضاء، من بينهم 12 منشقاً وبضعة رجال ونساء أتوا من دول مختلفة في أوروبا للإدلاء بشهاداتهم بشأن الفظائع التي تعرّضوا لها في فرع الخطيب.

أنور رسلان خلال جلسة النطق بالحكم أمس (أ ف ب)

وفي سابقة من نوعها، عُرضت أمام المحكمة صور من «ملف قيصر»، وهو أمر لم يسبق حدوثه في أي محاكمة حتى اليوم.

وقيصر، هو الاسم الذي أطلق على مصور سابق في الشرطة العسكرية هرب من سورية وبحوزته 50 ألف صورة وثّقت 6786 معتقلاً، وقد قتلوا بطرق وحشية بعدما تضوّروا جوعاً، وتعرّضوا لشتّى صنوف التعذيب.

وقدّم أحد السوريين شهادة عن المقابر الجماعية التي كانت تُطمر فيها جثث المعتقلين.

وما انفكّ وكلاء الدفاع يذكّرون بأن موكّلهم انشقّ في 2012 وحاول التخفيف من معاناة المعتقلين.

وفي الواقع، فإنّ رسلان لم يحاول إخفاء ماضيه عندما لجأ إلى ألمانيا مع عائلته عام 2014، لا بل إنّه طلب بنفسه من الشرطة في برلين أن تحميه في فبراير 2015 وأخبرها بأنه كان ضابطاً في المخابرات السورية.

وافتضح أمر الضابط السابق حين تعرّف عليه في أحد شوارع العاصمة الألمانية، أنور البنّي، المحامي والمعارض الذي يقوم الآن بمطاردة المتعاونين السابقين مع النظام اللاجئين في أوروبا.

وأوقف رسلان في فبراير 2019 ووضع رهن الحبس الاحتياطي.

ومن المرتقب أن تنطلق الأسبوع المقبل في فرانكفورت، محاكمة أخرى على صلة بنظام الأسد تطول طبيباً لجأ إلى ألمانيا.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2022-1-14	12	15372

الجريدة
محطات دولية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

نائب نصرالله: القاضي بيطار يعطل المؤسسات

اتهم نعيم قاسم، نائب الأمين العام لحزب الله حسن نصرالله، أمس، المحقق العدلي في ملف انفجار مرفأ بيروت، القاضي طارق البيطار، «ومن وراءه» بتعطيل المؤسسات الدستورية في لبنان، في إشارة الى تعطل انعقاد الحكومة بسبب رفض حزب الله وحليفته حركة أمل حضور الاجتماع قبل تنحية البيطار، المتهم من قبلهما بتسييس الملف، عن القضية. وقال قاسم إن «أداء هذا المحقق أساء كثيرًا إلى القضاء الذي يتخبط ويعيش أسوأ أيامه».

وأضاف: «هل يُعقل أن يبقى قاض في منصبه وعليه واحد وعشرين دعوة تنحية، وأحدث هذه البلبلة في الجسم القضائي والبلد، ولا تقدُّم في التحقيق وإعاقة وردُّ إلى درجة أننا أصبحنا أمام أزمة تحقيق الحقيقة؟».

في سياق آخر، نفى وزير الأشغال العامّة والنّقل، علي حمية، صحة تقارير أفادت عن تعرّض طائرات لإطلاق رصاص فوق مطار بيروت، مما أدّى الى ثقب تحت قمرة القيادة في طائرة يونانية.

وقال حمية إن الجهات المعنيّة في المطار أكّدت عدم تعرّض الطائرة اليونانية لأيّ رصاص، وأن جهات متخصّصة في الولايات المتحدة جزمت بأنّه لم يكن هناك أيّة رصاصة في إحداث الثقب المذكور.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2022-1-16	16	4937

الأنباء
إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــــدل
النيابـة العامـة

إعـلان حكـم جـزائـي

أصدرت محكمة الجنايات بجلستها المنعقدة بتاريخ 2016/4/28.
في القضية رقم 159 لسنة 2015 حصـر نيابـة الأموال العامة (21 لسنة 2015 جنايات الإدارة العامة للمباحث الجنائية).
ضد المتهم: فهد مزيد رجعان الرجعان - كويتي الجنسية.

حكماً غيابياً يقضي:

بمعاقبة المتهم بالحبس مع الشغل والنفاذ لمدة عشر سنوات، وبتغريمه مبلغ مائة ألف دينار كويتي عما أسند إليه من اتهام، مع عزله من وظيفته.

والنيابة العامة تعلن المحكوم عليه بهذا الحكم وتكلف جميع جهات الأمن نحو تنفيذه طبقاً لنص المادة 188 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية والمادة 22 من القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة، علماً بأنه إذا انقضت مدة سبعة وعشرين يوماً محسوبة من ثاني يوم من النشر دون أن يطعن المحكوم عليه بالمعارضة أو الاستئناف يصبح الحكم نهائياً وواجب النفاذ ضده.

مدير نيابة التنفيذ الجنائي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2022-1-16	6	16378

القبس
إعلان

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العـــــدل
النيابـة العامـة

إعـلان حكـم جـزائـي

أصدرت محكمة الجنايات بجلستها المنعقدة بتاريخ 2016/4/28.
في القضية رقم 159 لسنة 2015 حصـر نيابـة الأمـوال العامة (21 لسنة 2015 جنايات الإدارة العامة للمباحث الجنائية).
ضد المتهم: فهد مزيد رجعان الرجعان - كويتي الجنسية.

حكماً غيابياً يقضي:

بمعاقبة المتهم بالحبس مع الشغل والنفاذ لمدة عشر سنوات، وبتغريمه مبلغ مائة ألف دينار كويتي عما أسند إليه من اتهام، مع عزله من وظيفته.

والنيابة العامة تعلن المحكوم عليه بهذا الحكم وتكلف جميع جهات الأمن نحو تنفيذه طبقاً لنص المادة 188 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية والمادة 22 من القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة، علماً بأنه إذا انقضت مدة سبعة وعشرين يوماً محسوبة من ثاني يوم من النشر دون أن يطعن المحكوم عليه بالمعارضة أو الاستئناف يصبح الحكم نهائياً وواجب النفاذ ضده.

مدير نيابة التنفيذ الجنائي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2022-1-16	6	17304

وزارة العـــدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٢/٢/١٠ - قاعة - ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٨/٩٨ بيوع /٣

المرفوعة من: نوف هايف مارج العتيبي

ضـــــد: ١ - وليد مساعد السيد الطبطبائي
٢ - وكيل وزارة العدل بصفته
٣ - مدير إدارة التوثيقات الشرعية بصفته
٤ - هاجر عبدالعزيز عبدالله الدغشق
٥ - بنك الائتمان الكويتي

أولاً: أوصاف العقار: (طبقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٢/١١٣٩١ بمنطقة كيفان - قطعة ٦ - قسيمة ٢٩٧ - من المخطط رقم م/ ٢٨٧١٥ ب - ومساحته ٣٦٢,٥ م٢
- العقار عبارة عن قسيمة سكنية ومساحتها ٣٦٢,٥ م٢ وموقعها زاوية.
- يتكون العقار موضوع الدعوى من سرداب وعدد ٣ أدوار
- التكسية الخارجية للعقار حجر اللون أبيض
- ملحوظة: المدعى عليها هاجر لها حق السكن طبقاً للوثيقة المرفقة

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قدره ٤٠٥٠٠٠ دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانيـــاً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثـــاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعـــاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسحوبا بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامســاً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادســاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك والأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعـــاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامنـــاً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق به حكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لمساكنه بأجرة المثل».

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأحد	2022-1-16	4	17304

الوفيـــات

الوفيات

- مليحه رحمن قلمجي، 58 عاماً، (شيعت)، تلفون: 60490100، 65533265.
- منيره عجيل خميس، 70 عاماً، (شيعت)، تلفون: 67735445، 66722646.
- ألفت طاهر عبده اللفات، 79 عاماً، (شيعت)، تلفون: 52222268، 52222238.
- أمينة عبدالرحمن الشراح، زوجة / عبدالله أحمد محمد النجار، 75 عاماً، (شيعت)، تلفون: 55555848، 99945454، 97988896.
- صفية محمد علي المنصور، أرملة / حسين يوسف إبراهيم القلاف، 81 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99841481.
- عماد مبارك السيد عبدالله الرفاعي، 74 عاماً، (شيع)، تلفون: 66765641.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»

الوفيات

- منيرة أحمد إبراهيم الغانم، 77 عاماً، (شيعت)، تلفون رجال: 69009696، تلفون نساء: 99024940.
- يوسف جاسم محمد القطامي، 73 عاماً، (شيع)، تلفون رجال: 97331145، 97777965، تلفون نساء: 97932373، 99850484.
- سالم فهد سعود الجويسري 90 عاماً، (شيع)، تلفون: 67753282.
- خالد حمد محمد الرّمامي، 92 عاماً، (شيع)، تلفون رجال: 97146666، 99398777، تلفون نساء: 99652555.
- فخريه علي عبدالله الجعفر، أرملة / جاسم حسين كمال، 73 عاماً، (شيعت)، تلفون: 99155594، 66557228.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»